

بحثٌ في

تكفير الأعيان المنتسبين للأشعري

بقلم

رضا هارون

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمدٍ المبعوث رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحابته والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد

فحبل الله واحدٌ يجب على جميع المسلمين اتباعه، كما يقول تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، ومن خالف تلك الطريقة فقد ترك السنة الواجب العمل بها، واتباعُ السنة أمرٌ واجب بالشرع والعقل، وهذه الجملة تعد من محال الاتفاق بين أهل القبلة، بيد أنهم ليسوا سواءً عند التحقق بها؛ فنرى الأصول الفاسدة التي دخلت في بعض المذاهب عند التكوين أخذت منحنىً واضحاً في تكوين تلك المذاهب، بل وصارت من معاقد الولاء والبراء، بل ومدار السنة، فصارت البدعة هي السنة، والسنةُ بدعةً.

ثم نشأت ناشئةٌ في العُصُر الأُخر، نهلوا من تلك المنابع مع لبن الصغر، ورافقوها عند الصبا، حتى اشتد صلبهم وهي تتجذر في عقولهم حتى صارت صَدَرَ كلَّ فكرة عندهم، ومن تنزلت عنده تلك المنابع هذه المنزلة صارت من قبيل البَدَهِيَّات التي ينبغي أن نزيل تَبْدِيهَهَا أولاً قبل بيان أنَّ الحق فيما خالفها، ومن كانت هذه حاله، أفيُلقى إليه حكم الكفر جزافاً من غير تبيين؟!

وقد جعلتُ مقدماتٍ بين يدي كلامي تجلي الفهم في تلك المسـئلة التي ينبغي أن تكون حاضـرةً في الذهن عند تناول موضـوع بتلك الخطورة، وقد عضـدت كلامي في المجمل بكلام شـيخ الإسـلام؛ لأنه ممن يعظمه المخالف، لا أنه حجة في نفسـه رحمه الله، فالله المسـتعان على ما أردنا، وبه ثقتي.

المقدمة الأولى: في عموم العذر والتفرقة بين النوع والعين

لا ريب أن من كان قاصـداً متابعة الرسـول ثم أخطأ في أحد المسـائل، فلا شـك أن خطأه مغفورٌ، يقول شـيخ الإسـلام: "ولا ريب أن من اجتهد في طلب الحق والدين من جهة الرسـول صـلى الله عليه وسـلم وأخطأ في بعض ذلك= فالله يغفر له خطأه؛ تحقيقاً للدعاء الذي استجابه الله لنبيه وللمؤمنين، حيث قالوا: ﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾" [درء التعارض 2/ 103]

فقد يسـلك السـالك طريقاً يعتقدُها طريقَ الرسـول، أو لازمةً له، ولا تكون كذلك في الواقع، فهو متبعٌ للرسول في ظنه، وإن كان غير متابع له في نفس الأمر، ومثل هذا يُنظر في حاله، وكيف دخلت الشـبهة عليه، فإن كان في عصـر انتشـار السـنة والعلم، وقد فرَّط في العلم الواجب عليه اتباعه واقتحم المعضـلات المهلكات من المسـائل، فَضَـلَّ سعيُه، فمثل هذا لا يكون معذوراً في هذا الاتباع للهوى، ومن كان في عصـر التياث الجهل بالعلم، وارتداء مَسوح العلم ممن خلا منه= صار

أقرب للعذر، وهذا وَفق ما دلت عليه نصوص الشريعة في عذر أهل آخر الزمان في جهلهم أموراً من البدهيات عند المتقدمين.

بل وليس مناط الأمر موقوفاً على الزمان فحسب، بل يختلف كذلك باختلاف الأشخاص وحالهم، وقد قال ابن القيم رحمه الله مبيناً اختلافَ طبائع الناس في قيام الحجة فيقول: "الأصل الثالث: أن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص، فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمانٍ دون زمانٍ، وفى بقعةٍ وناحيةٍ دون أُخرى، كما أنها تقوم على شخصٍ دون آخر، إما لعدم عقله وتمييزه -كالصغير، والمجنون- وإما لعدم فهمه -كالذي لا يفهم الخطاب، ولم يحضر ترجمانٌ يترجم له- فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئاً، ولا يتمكن من الفهم، وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة، كما تقدم في حديث الأسود وأبى هريرة وغيرهما" [طريق الهجرتين 414/1]

كما أن الناس تتفاوت في عقل الأمور، فقد يقوم في وهم أحدهم شيءٌ يعتقده القاطعَ العقلي الموجبَ لصرف دلالات النصوص الظاهرة لدلالات أخرى لا تتعارض مع القاطع المتوهم، فيكفر غيره ويستحل دمه لمعارضته هذا القاطع، كما كان مسلك المعتزلة في فتنة خلق القرآن.

يقول شيخ الإسلام: "كون الشيء معلوماً بالعقل، أو غير معلوم بالعقل، ليس هو صفة لازمة لشيء من الأشياء، بل **هو من الأمور النسبية الإضافية**، فإن زيداً قد يعلم بعقله ما لا يعلمه بكر بعقله، وقد يعلم الإنسان في حال بعقله ما يجهله في وقت آخر" [درء التعارض 1/ 144]

فما نُقل عن الإمام الشافعي رضي الله عنه من قوله: " لله أسماءٌ وصفاتٌ لا يسع أحداً ردُّها، ومن خالف بعد ثبوت الحجة عليه، فقد كفر، وأما قبل قيام الحجة، فإنه يعذر بالجهل؛ لأن علم ذلك لا يدرك بالعقل ولا الرؤية ولا الفكر"

فقد استدل به البعض على أن الشافعي يفرق بين الأصول التي لا يعذر فيها والفروع التي يعذر فيها لأنها جعل العلة أن ذلك لا يدرك بالعقل، فبمفهوم المخالفة أن ما كان مدركاً بالعقل والرؤية والفكر كان مما يدل على أن الواقع في تلك الأمور لا يعذر بجهله.

فيقال لمن استدل بذلك: إن المثال الذي ذكره الشافعي وأدخله في حد ما لا يعلم بالعقل هو صفات الله، فتنزيل الشافعي هذه المسألة التي كانت في عصره واضحةً بينة قبل انتشار بدع الجهمية تلك المنزلة يدل دلالة واضحةً أنه يجعل باب الأسماء والصفات من أبواب العذر.

ثم يقال: إن قول الشافعي أن ذلك مما يعلم بالعقل فيريد به ما هو في بدائه العقول، بحيث لا يتصور الجهل في المسألة فلا يصح أن يقال

بالعذر به حينئذٍ، وإلا لو أراد تسـمية مسـائل بعينها أنها مما يعلم بالعقل، فأين تلك المسـائل في كلام الشـافعي، ثم إن أقر أنها تعلم بالعقل فإن العقل كما تقدم في كلام شيخ الإسلام مما يختلف إدراكه بين الناس، فأي عقلٍ نجعله حاكماً على عقائد الناس، أعقل المتسرعين إلى التكفير؟! فالله المستعان.

كما أن العلمَ بمخالفة المخالف للسنة تترتب على علم الناقد بالسنة أولاً، وبعضُ الناس قد تخفى عليه من السنة مسائل لا يعلم أن مخالفها يكون خارجاً عن السنة، كما يقول شيخ الإسلام: "بعض الطوائف أكثر مخالفةً للرسول من بعض، وبعضها أظهر مخالفة، **ولكنّ الظهور أمرٌ نسبيّ**؛ فمن عرف السنّة ظهرت له مخالفة من خالفها؛ فقد تظهر مخالفة بعضهم للسنة لبعض الناس؛ لعلمه بالسنة دون من لا يعلم منها ما يعلمه هو؛ وقد تكون السنة في ذلك معلومة عند جمهور الأمة؛ فتظهر مخالفة من خالفها؛ كما تظهر للجمهور مخالفة الرافضة للسنة." [النبوات 1/ 563].

كما أن كون المسألة الواحدة بدهيةً أو نظريةً هو مما يختلف باختلاف الناس وطبائعهم وقوة أذهانهم، يقول شيخ الإسلام: " كون القضية بديهيةً أو نظريةً ليس وصفاً لازماً لها يجب استواء جميع الناس فيه، بل هو أمر نسبيٌّ إضافيٌّ بحسب حال علم الناس بها، فمن علمها بلا

دليلٍ كانت بديهيةً له، ومن احتاج إلى نظرٍ واســـتدلالٍ بدليل كانت نظريةً له." [الرد على المنطقيين 1/ 363]

ويقول شيخُ الإسلام في نصٍّ جامع في مسألة العذر بالجهل في أصول الدين وفروعه في المســـائل الكلامية وغيرها: " أكثر الســـلف يأمرون بقتل الداعي إلى البدعة الذي يُضـــل الناس لأجل إفســـاده في الدين سواء قالوا: هو كافر أو ليس بكافر.

وإذا عُرِف هذا فتكفير المعين من هؤلاء الجهال وأمثالهم -بحيث يحكم عليه بأنه من الكفار- لا يجوز الإقدام عليه إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحجة الرسالية التي يتبين بها أنهم مخالفون للرسل، وإن كانت هذه المقالة لا ريب أنها كفرٌ، **وهكذا الكلام في تكفير جميع المعينين،** مع أن بعض هذه البدعة أشـــد من بعض، وبعض المبتدعة يكون فيه من الإيمان ما ليس في بعض، فليس لأحدٍ أن يكفر أحداً من المســلمين، وإن أخطأ، وغلط حتى تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة، **ومن ثبت إيمانه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشـك؛** بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة" [مجموع الفتاوى 12/ 499، 500]

ويقول ابن تيمية في نصٍّ مهم متعلقٍ بمناظرته في العقيدة في باب الأسماء والصفات الذي نحن بصدده، بعد بيان أن ما يدعو إليه إنما هو معتقد الســلف الكرام: " هذا مع أني دائما -ومن جالســني يعلم ذلك مني- أني من أعظم الناس نهياً عن أن يُنســـب معينٌ إلى تكفيرٍ

وتفسيقٍ ومعصيةٍ، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارةً وفاسقاً أخرى وعاصياً أخرى، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها: **وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية**، وما زال السلف يتنازعون في كثيرٍ من هذه المسائل، ولم يشهد أحدٌ منهم على أحدٍ لا بكفرٍ ولا بفسقٍ ولا معصيةٍ ... إلى أن يقول: وكنت أبين لهم أن ما نقل لهم عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضاً حقٌّ، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين" [مجموع الفتاوى 3/ 229، 230].

وليست هذه المسائل مما يختص بها شيخ الإسلام، فقد قالها من هم قبل شيخ الإسلام كما يقول ابن حزمٍ عند الكلام فيمن يكفر ومن لا يكفر وأن هناك من كفَّر من خالفهم في العقائد وذكر بعض المذاهب: " وَذَهَبتْ طَائِفَة إِلَى أَنه لَا يكفرُ وَلَا يفسق مُسلمٌ بقولٍ قَالَه فِي اعْتِقَادٍ أَو فُتيا، وَأَنَّ كلَّ من اجْتهد فِي شَيْءٍ من ذَلِك فَدَانَ بِمَا رأى أَنَّه الْحق= فَإِنَّهُ مأجورٌ على كل حَالٍ، إن أصَاب الْحق فأجران، وَإِن أَخطَأ فأجرٌ وَاحِدٌ، وَهَذَا قَولُ ابْنِ أبي ليلِي، وَأبي حنيفَةَ، وَالشَّافِعِيّ، وسُفْيَانَ الثَّوْرِيّ، وَدَاوُدَ بن عَليّ رَضِي الله عَن جَمِيعهم، وَهُوَ قَول كل من عرفنَا لَهُ قولاً فِي هَذِه الْمَسْأَلَة من الصَّحَابَة رَضِي الله عَنْهُم" [الفصل 3/ 138]

وكما يقول ابن عبد البر: " وأما قوله: (لئن قدر الله علي) فقد اختلف العلماء في معناه، فقال منهم قائلون: هذا رجل جهل بعض صفات الله عز وجل -وهي القدرة، فلم يعلم أن الله على كل ما يشاء قديرٌ- قالوا: ومن جهل صفةً من صفات الله عز وجل وآمن بسائر صفاته وعرفها= لم يكن بجهله بعضَ صفات الله كافراً، قالوا: وإنما الكافرُ من عاند الحق لا من جهله، وهذا قول المتقدمين من العلماء، ومن سلك سبيلهم من المتأخرين" [التمهيد 18/ 42].

فابن حزم جعل هذا قول الصحابة، وابن عبد البر جعله قول المتقدمين.

ويقول شيخ الإسلام: " ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين نفوا أن يكون الله تعالى فوق العرش لما وقعت محنتهم: أنا لو وافقتكم كنت كافراً، لأني أعلم أن قولكم كفر، **وأنتم عندي لا تكفرون؛ لأنكم جُهَّالٌ**، وكان هذا خطاباً لعلمائهم وقضاتهم وشيوخهم وأمرائهم، وأصل جهلهم شبهاتٌ عقليةٌ حصلت لرؤوسهم في قصور في معرفة المنقول الصحيح والمعقول الصريح الموافق له" [الاستغاثة في الرد على البكري 253، 254]

المقدمة الثانية: عموم العذر للأصول والفروع:

قدمت في المقدمة الأولى أشياء تتعلق بهذه المقدمة، وأتحدث فيها بخصوصها هنا بشيء من الإيضاح.

فأما مســألة التفرقة في الدين بين أصــولٍ لا يُعذر الواقع فيها بجهله، وفروعٍ يقع فيها العذر، ثم جعلِ مدركِ هذه الأصــول والفروع عقلياً تابعاً لما تراه تلك الفرقة= فهذا تقســيمٌ حادثٌ مبتدعٌ ظهر في المعتزلة ونحوهم لترويج مذهبهم.

والصحيح إن شاء الله: أن العذر عامٌ شاملٌ في الأصول والفروع لمن تُصــور جهله، كما تقدَّم، وما ورد عن الأئمة في تكفير بعض المعينين فإنما هو لما ثبت عندهم أن هؤلاء خارجون عن محل العذر، وكذلك ما ثبت عنهم في القول بأن بعض المسـائل لا عذر فيها فإنما هذا وفق انتشــارها في زمانهم حتى لا يتصــور الجهل، بما كما قدمنا في مســألة نسبية الضروريات وظهور المسائل في المقدمة الأولى.

يقول شــيخ الإســلام: " وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، وقد تكون عنده ولم تثبت عنده، أو لم يتمكن من فهمها، وقد يكون قد عرضــت له شــبهاتٌ يعذره الله بها، فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحق وأخطأ= فإن الله يغفر له خطأه كائناً ما كان، سواءً كان في المسائل النظرية أو العملية، هذا الذي عليه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وجماهير أئمة الإســلام، **وما قســموا المســائل إلى مســائل أصــولٍ يكفر بإنكارها، ومسـائل فروعٍ لا يكفر بإنكارها.**" [مجموع الفتاوى 23/ 346]

فقد جعل ابن تيمية هذا القول قول الصحابة وجماهير أئمة الإسلام، كما سبق عن ابن حزم وابن عبد البر.

المقدمة الثالثة: لازم المذهب

لازم المذهب ليس بمذهب، وهذا محل اتفاق بين الأئمة، ولهذا كان منهج أهل السنة أنهم لا يكفرون بالمآل، بل يحكمون على القول نفسه، فإن الكلام قد يكون لازمه الكفر ولا يخطر ببال صاحبه، وفي هذا يقول ابن رشد الجد: " من أهل الأهواء ما هو اعتقادهم كفر فلا يختلف في تكفيرهم، ومنه ما هو خفيف لا يؤدي بمعتقديه إلى الكفر إلا بالتركيب، وهو أن يلزم على قوله ما هو أغلظ منه وعلى ذلك الأغلظ ما هو أغلظ حتى يؤول به ذلك الأغلظ إلى الكفر، فهذا لا يكفر به بإجماع" [البيان والتحصيل 16/ 364]

ويقول شيخ الإسلام: " وأما قول السائل: هل لازم المذهب مذهبٌ أم ليس بمذهب؟ فالصواب: أن لازم مذهب الإنسان ليس بمذهبٍ له إذا لم يلتزمه؛ فإنه إذا كان قد أنكره ونفاه= كانت إضافته إليه كذباً عليه، بل ذلك يدل على فساد قوله وتناقضه في المقال، غير التزامه اللوازم التي يظهر أنها من قِبَل الكفر والمحال مما هو أكثر، فالذين قالوا بأقوالٍ يلزمها أقوالٌ= يُعلم أنه لا يلتزمها، لكن لم يَعلم أنها تلزمه.

ولو كان لازم المذهب مذهبا للزم تكفير كل من قال عن الاستواء أو غيره من الصفات أنه مجاز ليس بحقيقة؛ فإن لازم هذا القول يقتضي

أن لا يكون شيءٌ من أسمائه أو صفاته حقيقةً، وكل من لم يثبت بين الاسمين قدراً مشتركاً= لزم أن لا يكون شيء من الإيمان بالله ومعرفته والإقرار به إيماناً؛ فإنه ما من شيءٍ يثبته القلب إلا ويقال فيه نظير ما يقال في الآخر، ولازم قول هؤلاء يستلزم قول غلاة الملاحدة المعطلين الذين هم أكفر من اليهود والنصارى" [مجموع الفتاوى 20/ 217]

المقدمة الرابعة: من وقع في البدع على درجات

ليس كل من وقع في بدعة قوليةٍ أو عملية يكون على درجةٍ واحدةٍ، فإن مثار البدع يكون خطأً، وقد يكون زندقةً، وقد يكون جهلاً، وقد يكون اتباعاً لأصحاب أو سطوة مجتمعٍ ونحو ذلك، ولذلك فإن أهل السنة يعتبرون الداعي إلى هذا القول البدعي، ومن هنا يكون التعامل مع صاحبه حسب ما تقتضيه المصلحة الشرعية، وحسب درجة بدعته، يقول شيخ الإسلام: "أهل البدع فيهم المنافق الزنديق، فهذا كافر، ويكثر مثل هذا في الرافضة ... ومن أهل البدع من يكون فيه إيمانٌ باطناً وظاهراً، لكن فيه جهلٌ وظلمٌ حتى أخطأ ما أخطأ من السنة؛ فهذا ليس بكافرٍ، ولا منافقٍ، ثم قد يكون منه عدوانٌ وظلمٌ يكون به فاسقاً أو عاصياً؛ **وقد يكون مخطئاً متأولاً مغفوراً له خطؤه؛** وقد يكون مع ذلك معه من الإيمان والتقوى ما يكون معه من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه" [مجموع الفتاوى 3/ 345]

بل ويقول في انتشــار بعض الأقوال البدعية حتى تخفى الســنة فيتبعها بعض الناس مؤكداً تفاوتهم في قبول البدعة: " أنهم -أي الجهمية الذين هم أصـــل مادة المتكلمين- يخالفون ما اتفقت عليه الملل كلها وأهل الفطر الســـليمة كلها؛ لكن مع هذا قد يخفى كثيرٌ من مقالاتهم على كثيرٍ من أهـل الإيمـان حتى يظن أن الحق معهم لمـا يوردونـه من الشـبهات، ويكون أولئك المؤمنون مؤمنين بالله ورسـوله باطنا وظاهرا؛ وإنما التبس عليهم واشـــتبه هذا كما التبس على غيرهم من أصـــناف المبتدعة فهؤلاء ليسوا كفارا قطعا بل قد يكون منهم الفاسق والعاصي؛ وقـد يكون منهم المخطئ المغفور لـه؛ **وقـد يكون معه من الإيمـان والتقوى ما يكون معه به من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه**" [مجموع الفتاوى 3/ 355]

فقد تكون في صــاحب البدعةِ ولايةٌ لله، يعادي الله لأجلها من عاداه إن كفره أو تجرأ عليه بغير وجه حقٍّ، لا من انتقد كلامه وأبطله بعدلٍ وعلمٍ، فلهم خصــوص عنايةٍ من خالقهم توجب احترامَهم لأجلها، لا من حيث البدعةُ التي واقعوها، بل بما معهم من الإيمان والعلم في غيرها ما استوجب ولاية الله لهم.

لذا يقال: إن أئمة المتكلمين على درجاتٍ، وليسوا على درجةٍ واحدةٍ، وقد تكون البدعة في كلامٍ بعضـــهم أشـــد من بعض، وميزان العدل يقتضـــي أن يُنظر لكل واحدٍ على حســـب ما وقع فيه من البدعة،

فهناك من كان رأساً في الكلام يدعو له، ويُقَعِّد القواعد، ويضع الأصول كأبي المعالي الجويني، وأبي حامد الغزالي، وأبي عبد الله محمد بن عمر الرازي، وغيرهم، وهناك من تأثر بتلك المدارس الكلامية، وإن لم يكن مُقَعِّداً كتقعيد الأولين، فيظهر في كلامهم اتباعُ هذه الأقوال، كأبي الوفاء بن عقيل، وأبي الحسن التميمي وغيرهم، وهناك من عُني عنايةً تامةً بأبوابٍ أخرى من العلم كالحديث واللغة، ولكنهم يقولون العبارات المجملة التي تربوا عليها، كنسبتهم تفويض المعنى مذهباً للسلف، وهذه المرتبة قريبة الاشتباك بالمرتبة التي قبلها، ثم هناك المقلدون في الأزمنة المتأخرة الذين يأخذون قول من يعظمونهم من غير الوقوف على حقائقها مكتفين بدرجتهم في العلم والمعرفة.

المقدمة الخامسة: باب التبديع كباب التكفير

فإن القول البدعي قد يرد في كلام بعض متبعي السنة، ولا يحكم عليهم بمقتضى هذا القول كأن يكون منشؤه خطأ اجتهادٍ، أو زلة عقلٍ أو نحو ذلك، ولهذا لم يحكم أحدٌ على الإمام ابن خزيمة بالبدعة لما أوَّل حديث الصورة وغيره من الأئمة الذين وافقوا بعض مقالات المبتدعة؛ وهذا لأنهم لم يلتزموا أصولاً أو ينطلقوا عن مقدماتٍ مخالفةٍ للسنة، فظهرت تلك النتائج، فلا يلزم في كل من وافق بعض المبتدعة في بعض الحروف أن يكون سائراً على مسلكهم.

يقول شيخ الإسلام في نصٍّ مهمٍ جداً: "وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة وإما لآيات فهموا منها ما لم يرد منها وإما لرأي رأوه وفي المسألة نصوص لم تبلغهم" [مجموع الفتاوى 19/ 191].

بل وقد يذهب القائل إلى قولٍ هو من البدع القبيحة ويؤصل له، لكنه قد يكون معذوراً فيه مأجوراً على قصده وإن أساء في فعله.

يقول شيخ الإسلام: "ما ثبت قبحه من البدع وغير البدع من المنهي عنه في الكتاب والسنة أو المخالف للكتاب والسنة إذا صدر عن شخص من الأشخاص= فقد يكون على وجه يعذر فيه؛ إما لاجتهادٍ، أو تقليدٍ يعذر فيه، وإما لعدم قدرته، كما قد قررته في غير هذا الموضع، وقررته أيضاً في أصل (التكفير والتفسيق) المبني على أصل الوعيد.

فإن نصوص الوعيد التي في الكتاب والسنة ونصوص الأئمة بالتكفير والتفسيق ونحو ذلك لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعين، إلا إذا وجدت الشروط، وانتفت الموانع، لا فرق في ذلك بين الأصول والفروع" [مجموع الفتاوى 10/ 371، 372]

فجعلُ باب التبديع كباب التكفير في النوع والعين وتوقف الشروط والموانع وعدم التفرقة بين الأصول والفروع مثلاً بمثلٍ سواءً بسواءْ.

المقدمة السادسة: ذكر محاسن أهل العلم وما قدموه ليس مصححاً لما أخطأوا فيه، وإنما هو من باب العدل والإنصاف

يقول شيخ الإسلام بعد نقله ذم أبي ذر الهروي، أحد رواة صحيح البخاري، والذي نشر المذهب الأشعري بمكة وبلاد المغرب: " قلتُ: أبو ذر فيه من العلم والدين والمعرفة في الحديث والسنة وانتصابه لرواية البخاري عن شيوخه الثلاثة وغير ذلك من المحاسن والفضائل ما هو معروف به"

ثم ذكر ابن الباقلاني وأبا بكر ابن العربي وأبا المعالي وغيرهم، ثم يقول: " ثم إنه ما من هؤلاء إلا من له في الاسلام مساعٍ مشكورةٌ وحسناتٌ مبرورةٌ، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع والانتصار لكثير من أهل السنة والدين ما لا يخفى على من عرف أحوالهم وتكلم فيهم بعلمٍ، وصدقٍ، وعدلٍ، وإنصافٍ.

لكن لما التبس عليهم هذا الأصل المأخوذ ابتداءً عن المعتزلة وهم فضلاء عقلاء احتاجوا الى طرده والتزام لوازمه؛ فلزمهم بسبب ذلك من الأقوال ما أنكره المسلمون من أهل العلم والدين، وصار الناس بسبب ذلك منهم من يعظمهم لما لهم من المحاسن والفضائل، ومنهم من يذمهم لما وقع في كلامهم من البدع والباطل.

وخيار الأمور أواسطها، وهذا ليس مخصوصا بهؤلاء، بل مثل هذا وقع لطوائف من أهل العلم والدين والله تعالى يتقبل من جميع عباده

المؤمنين الحسنات ويتجاوز لهم عن السيئات ﴿ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم﴾" [درء التعارض 2/ 101، 102]

فشيخ الإسلام معروفٌ مذهبه في إبطال تلك المسالك الكلامية في نفي صفات الله، لكنه مع ذلك لم ينكر ما لهم من فضلٍ وسبق قدم.

ويقول عن الغزالي بعد أن ذكر ما كتبه من الأحاديث والآثار المكذوبة لضعف علمه بالحديث خاصة ما نقل عن الإمام أحمد أنه أقر بالتأويل في ثلاثة أحاديث.. إلخ: "ولم يكن ممن يتعمد الكذب، فإنه كان أجل قدرًا من ذلك وكان من أعظم الناس ذكاء وطلبًا للعلم وبحثًا عن الأمور ولما قاله كان من أعظم الناس قصدًا للحق وله من الكلام الحسن المقبول أشياء عظيمة بليغة ومن حسن التقسيم والترتيب ما هو به من أحسن المصنفين، لكن لكونه لم يصل إلى ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من الطرق الصحيحة كان ينقل ذلك بحسب ما بلغه" [بيان تلبيس الجهمية 6/ 127]

المقدمة السابعة: في زمان قلب الحقائق لا يمكن الحكم على مقالات الناس بما كان عليه عند السلف.

فإن السلف مصرحون بتكفير الجهمية كما هو معلوم، وقد جعلوا مناط التكفير أقوالاً توجد في مقالات المتأخرين، مثل نفي علو الله

على خلقه، ومثل الكلام في القرآن ونحو ذلك، ولكن رغم ذلك لا يمكن الحكم على المتأخرين بنفس الحكم الذي نطق به المتقدمون.

يقول شيخ الإسلام في أهل زمانه: " وقد رأيت من اتباع الأئمة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم من يقول أقوالا ويكفر من خالفها وتكون الأقوال المخالفة هي أقوال أئمتهم بعينها كما أنهم كثيرا ما ينكرون أقوالا ويكفرون من يقولها وتكون منصوصة عن النبي صلى الله عليه وسلم لكثرة ما وقع من الاشتباه والاضطراب في هذا الباب ولأن شبه الجهمية النفاة أثرت في قلوب كثير من الناس حتى صار الحق الذي جاء به الرسول وهو المطابق للمعقول لا يخطر ببالهم ولا يتصورونه وصار في لوازم ذلك من العلم الدقيق ما لا يفهمه كثير من الناس والمعنى المفهوم يعبر عنه بعبارات فيها إجمال وإبهام يقع بسببها نزاع وخصام **والله تعالى يغفر لجميع المؤمنين والمؤمنات** ﴿ ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم ﴾" [درء التعارض 2/ 307، 308]

فتأمل ختامه للكلام بهذه الآية التي ختم بها في كلامه الأسبق عن بعض الأشاعرة ليبين لك مذهبه في بيان أنهم داخلين في رجاء المغفرة.

وهذا في زمان شيخ الإسلام، وقد أحدث المتكلمون بعد زمانه أقوالاً أشد مما أحدثوا في زمانه، ونسبوها للسنة.

وبعد النظر في تلك المقدمات الضرورية لولوج تلك المسألة أقول:

إن الأشـــاعرة مذهب عقدي له أكثر من ألف عام، وقد مرت عليه تطورات كثيرة، دخلت فيه أقوال، وخرجت منه أخرى، ولذا فإن من العدل والإنصـاف أن ننظر في آحاد المنتسـبين وآحاد مقالاتهم، فإنهم على درجات:

1) أناسٌ خالفت السنة وأصّلت للبدعة، وقد علم قيام الحجة عليهم ولم ينتهوا أو يرتـدعوا عن ذلـك، وعُلم لهم أن لازم قولهم الكفر ولم يرتدعوا، فإن أولئك حينئذٍ كفارٌ، يعاملون معاملتهم ولو ألفوا ما ألفوا.

2) أناسٌ خالفت السـنة وأصّـلت للبدعة، لكنه لم يعلم قيام الحجة عليهم، لقوة الشـبهة في أذهانهم، أو لضـعف المقابل لهم أو لخطأ اجتهـادٍ ونحو ذلـك، فـإنهم يكونون من أرباب الوعيـد المطلق الذي يجعلهم في مشيئة الله إن شاء عاقبهم وإن شاء عفا عنهم، وقد تكون لهم حسناتٌ ماحية.

3) أناسٌ خالفت السـنة، لكنها لم تؤصِّـل للبدعة، بل هم مقلدون، وردت في كتبهم عبارات موافقةٌ لما عليه الأشاعرة، وهم ينسبون أنفسهم للأشعري، فإنهم على درجاتٍ، ففيهم الفاسق، وفيهم المبتدع، وفيهم صاحب الخطأ المغفور، وفيهم من لهم ولاية ونصـر من الله، وهذا يعلم بما كتب الله لآثارهم من القبول في الأمة والانتشار.

وبهذا الذي قررته يندفع الإشـكال في هذا الباب إن شـاء الله، والحمد لله على توفيقه، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله.